السلطة القضائية والفساد

بين الشريعة والقانون

بقلم
د/ مزياني فريدة
كلية الحقوق ـ جامعة باتنة ـ الجزائر

ملخص

يعد الفساد من أخطر الظواهر التي تهدد المجتمعات ويؤدي إلى تبديد الأموال العامة، وفقدان الثقة بين الأجهزة الإدارية والمواطنين والإخلال بمبدأ المساواة في تقديم الخدمات.

إن وجود النصوص القانونية لا يكفي لإيجاد الحلول للفساد بمختلف مظاهره، لذا يجب تجسيد استقلالية القضاء لأنه يعد من أهم آليات مكافحة الفساد.

Résumé:

La corruption est l'un des phénomènes les plus dangereux qui menacent les communautés et conduit à un gaspillage de fonds publics, la perte de confiance entre les citoyens les organes administratifs, et la violation du principe de l'égalité dans la prestation de services.

L'existence de textes juridiques ne suffit pas de trouver des solutions aux différents types de corruption, il doit donc refléter l'indépendance de la magistrature parce qu'il est l'un des mécanismes les plus importants pour lutter la corruption.

مقدمة

تكمن مقاصد الشريعة الإسلامية في إقامة العدل بين الناس ومحاربة الظلم والجور أيا كان مصدره لقوله تعالى :﴿ يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط شهداء لله ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين إن يكن غنيا أو فقيرا فالله أولى بهما، فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا ﴾[1] وقوله ﷺ : " يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي، وجعلته بينكم محرما، فلا تظلموا " [2] .

انتشرت ظاهرة الفساد وتفاقمت في المجتمع الجزائري، وهناك جرائم متعددة تعد من مظاهر البيروقراطية، واستغلال النفوذ والتدهور الأخلاقي، منها جرائم الرشوة والاختلاس وإساءة استعمال السلطة، وتبييض الأموال، والمتاجرة بالأسلحة، والمخدرات، والإجهاض والأفعال المخلة بالحياء والفساد الخلقي ....الخ .

إن تطور ظاهرة الفساد وانتقالها من العمل الفردي إلى الجريمة المنظمة أدى إلى صدور تشريعات للوقاية من هذه الظاهرة وردعها، منها صدور القانون رقم 01/06 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته .

للقضاء على السلوك الإجرامي، أولى المشرع لهذه الجرائم الصرامة وشدد العقوبة على الجرائم، لكن يتبين أن تدخل المشرع لا يكفي لمكافحة الفساد وتحقيق الإصلاح، لذا يجب أن يكون هنالك دور فعال للسلطة القضائية، ولن يتأتى هذا إلا بتدعيم وتقوية استقلال مختلف الهيئات القضائية على مستوى مختلف درجات التقاضي.

وتتمثل الإشكالية في: ما الدور المنوط بالسلطة القضائية في مجال مكافحة الفساد في الشريعة الإسلامية والقانون ؟

المبحث الأول :

مفهوم الفساد

إن الفساد مصطلح يتضمن عدة معان وهو موجود في القطاعات العامة والخاصة.

ويعرف الفساد بأنه:" سوء استعمال السلطة العامة للحصول على مكاسب شخصية ويضر المصلحة العامة، سواء كانت تلك المكاسب لصالح من أساء استعمال السلطة العامة أو لغيره من الأفراد والجماعات"[3].

ويعرف الفساد بأنه:" تصرف لا أخلاقي وسلوك وظيفي سيئ وفاسد خلاف الأصلح، هدفه الانحراف والكسب الحرام والخروج عن النظام لمصلحة شخصية"[4] .

يشمل الفساد كل المظاهر والمجالات المحرمة شرعا والممنوعة قانونا، ورد مصطلح الفساد في القرآن الكريم 49 مرة في 46 آية، و23 سورة منها قوله تعالى : ﴿وإذا قيل لهم لا تفسدوا في الأرض قالوا إنما نحن مصلحون، ألا إنهم هم المفسدون ولكن لا يشعرون ﴾ [5].

وقال تعالى : ﴿ ولا تفسدوا في الأرض بعد إصلاحها، ذلكم خير لكم إن كنتم مؤمنين﴾ [6]، وقوله تعالى:﴿ فانظر كيف كان عاقبة المفسدين ﴾[7]، وقوله :﴿ ولا تطيعوا أمر المسرفين الذين يفسدون في الأرض ولا يصلحون ﴾ [8]، وقوله:﴿ إن فرعون علا في الأرض وجعل أهلها شيعا يستضعف طائفة منهم يذبح أبناءهم ويستحي نساءهم إنه كان من المفسدين ﴾[9].

يتبين أن الفساد هو مخالفة القوانين واللوائح المعمول بها في المجتمع، وتحويل الخدمة العامة من خدمة المصلحة العامة إلى خدمة المصالح الشخصية وأن الفساد يؤثر في المجتمع من النواحي الاجتماعية والسياسية والاقتصادية.

المبحث الثاني :
دور القضاء في مكافحة الفساد في الشريعة الإسلامية

لا يتحقق العدل والمساواة بين الناس إلا بخضوع الحكام والمحكومين لسلطة واحدة، كان المجتمع الإسلامي في بدايته ملزما بحدود الله مطبقا لتعاليم دينه، وباتساع الدولة الإسلامية، ضعف الوازع الديني لدى الناس، وانتشر الظلم بينهم، وعمت الفوضى في بعض الأقاليم. وفي العديد من الحالات كان مصدرها أعوان الدولة المسيرون لشؤون الأقاليم كالولاة والقضاة والجباة والجند وحاشيتهم، لذا نشأ ديوان المظالم .

المطلب الأول : قضاء المظالم

يقصد بقضاء المظالم، الفصل في تظلمات الناس من جور وتعسف حكام

وولاة الدولة وأعوانهم.[10] وعرفه الماوردي في كتاب الأحكام السلطانية بأنه :" قود المتظالمين إلى التناصف بالرهبة وزجر المتنازعين عن التباجد بالهيبة " [11] .

الفرع الأول : نشأة وتطور قضاء المظالم

باتساع الدولة الإسلامية وازدياد عدد العمال فيها، ابتعدوا عن رقابة الخلافة، ونشأت طبقة أصحاب النفوذ، وتفشي الاعتداء على الناس، وسلب حقوقهم وانحرف بعض الخلفاء. وقد يخطئ العامل (الموظف) أثناء أدائه لمهامه، لهذا كان لابد من وجود جهاز يصلح الأوضاع، والسبب الرئيسي لإنشاء ديوان المظالم يتمثل في اعتداء الدولة على الأفراد. يقوم ديوان المظالم بمراقبة الأعوان والمسيرين عن الأخطاء والمخالفات التي يرتكبونها .

ويشبه ديوان المظالم نظام القضاء الإداري في الوقت الحاضر، حيث سبق الديوان مجلس الدولة الفرنسي بألف ومائة سنة.

وفي أيام الرسول ﷺ لم تكن هناك أسباب لوجود ديوان المظالم، لأن المسلمين مشغولون بالجهاد، ولم يكن هناك وقت للتظالم والتجاحد. ويعد جهاز حكومة الرسول ﷺ أحسن جهاز عرفه نظام الحكم في الإسلام.

ظهر أساس ولاية المظالم في عهد الرسول ﷺ في فعل ابن اللتبية الذي بعثه الرسول ﷺ جابيا لصدقات بني سليم (فلما عاد قال: هذه أموالكم، وهذه هدايا أهديت لي.

فقال الرسول ﷺ: هلا جلست في بيت أبيك وأمك حتى تأتيه هدية إن كنت صادقا ؟ والله لا يأخذ أحد منكم شيئا بغير حقه إلا لقي الله عز وجل يحمله يوم القيامة)[12].

وفي أيام الخلفاء الراشدين، كان عمر بن الخطاب في موسم الحج من كل سنة يدعو عماله ويستمع إلى شكاوى الناس، وإذا وردت إليه الشكاوى فإنه ينصف الشاكي. وأول من جلس للمظالم في العهد العباسي هو المهدي، حيث كان الخليفة يتولى النظر فيها، ثم عهد بها إلى شخص آخر.

وهناك شروط يجب توافرها في ناظر المظالم وهي:

- أن يكون جليل القدر، نافذ الأمر، عظيم الهيبة، ظافر العفة، قليل الطمع، كثير

الورع، لأنه يحتاج في نظره إلى سطوة الحماة وتثبت القضاة، فلا احتاج إلى الجمع بين صفتي الفريقين[13].

الفرع الثاني : تشكيل ديوان المظالم

يتشكل ديوان المظالم بالإضافة إلى قاضي المظالم من خمس فئات من الناس:

- الفئة الأولى: القضاة والحكام لتقديم الرأي في الإجراءات التي تتبع والحلول في النزاعات المرفوعة.
- الفئة الثانية: فئة الفقهاء ويمثلون المذاهب المختلفة، حيث يرجع إليهم قاضي المظالم لإيضاح المسائل الفقهية التي تحتاج إلى خبرة.
- الفئة الثالثة: فئة الكتاب، مهمتهم تدوين وإثبات كل ما يدور حول الموضوعات التي تطرح على ديوان المظالم.
- الفئة الرابعة: الحجاب وتتمثل وظيفتهم في المناداة على الخصوم وحفظ النظام داخل قاعة الاجتماع.
- الفئة الخامسة: الشهود ليشهدهم على ما أوجبه من حق.

وينعقد ديوان المظالم في البداية في المسجد ثم في دار الخلافة، ثم في أي مكان أخر.

الفرع الثالث : اختصاصات قضاء المظالم

كانت اختصاصاته شاملة لكافة أنواع المظالم، لكنه من الناحية العملية كان ينظر المنازعات المتعلقة بأعمال موظفي وعمال الدولة من أصحاب السلطة والنفوذ الذي يعجز القاضي العادي عن نظرها، تشمل وظيفة القضاء والإدارة والتنفيذ،[14] وتنقسم اختصاصاته إلى قسمين:

أولا: الاختصاصات القضائية

وتتمثل في الاختصاصات التي يتولاها قاضي المظالم دون تظلم وتلك التي يتولاها بناء على تظلم من صاحب الشأن، وتتسم الإجراءات أمام قضاء المظالم بالسهولة، ولا يشترط في جميع الحالات تقديم شكوى، لأن الأمور التي تتعلق بالنظام العام يباشرها القاضي دون تظلم أو شكوى، وتكون المرافعات شفوية والجلسات علنية لقمع المظالم وردع المعتدين .

1- الاختصاصات التي يتولاها دون الحاجة إلى تظلم

أ- النظر في تعدي الولاة وموظفي الدولة على الرعية، ويبحث من تلقاء نفسه في هذا الاعتداء، ويجوز لهم أن يعزلهم إذا لم ينصفوا ويعدلوا، أو يردوا الحقوق إلى أصحابها.

ب - النظر في مسائل الضرائب التي يتعسف موظفو الضرائب عند جبايتها.

ج- مراقبة كتاب الدواوين فيما يستوفونهم من أموال.

د- مراقبة الأوقاف العامة، حيث يجب احترام شروط الوقف.

هـ- رد الغصوب السلطانية، أي الأموال التي اغتصبت على خلاف أحكام الشرع من طرف الولاة إلى أصحابها.

و- و ينظر في تظلم الموظفين بشأن نقض رواتبهم، أو المساس بحقوقهم.

2- الاختصاصات التي يتولاها قاضي المظالم بناء على تظلم من صاحب الشأن، نجد أن الشخص الذي أضير من تصرف الولاة يتظلم في نطاق الاختصاصات السالفة الذكر، حيث ينظر فيها قاضي المظالم بناء على تظلمه، وكذا ينظر في المنازعات التي تثور بين الأفراد.

يذكر أنه جاء رجل إلى عمر بن الخطاب وأخطره أن أبا موسى الأشعري غضب عليه في خلاف، وعاقبه بحلق شعره، فكتب عمر إلى أبي موسى قائلا: "سلام عليك أما بعد: فإن فلانا أخبرني بأنك أمرت بحلق شعره دون ذنب يستدعي ذلك، فإن كنت فعلت هذا في ملأ من الناس فعزمت عليك لعقدت له في ملأ من الناس حتى يقتص منك، وإن كنت فعلت ذلك في خلاء من الناس، فاقعد له في خلاء من الناس".

فقدم الرجل بالكتاب الى أبي موسى، وتعاظم الناس الأمر وقالوا للرجل: أعف عنه، فقال:لا والله لا أدع حقي لرجاء أحد من الناس، واستسلم أبو موسى للرجل ليقتص منه، ورفع الرجل رأسه إلى السماء وقال: اللهم نحمدك على دين الحق والعدل وأشهدك أني عفوت عنه من تلقاء نفسي[15].

ثانيا: الاختصاصات غير القضائية

يعمل على حماية العبادات الظاهرة كالحج والأعياد والتصدي لمظاهر الانحراف والفساد الاجتماعي.

يختص قضاء المظالم بتنفيذ الأحكام التي يعجز القضاء عن تنفيذها نظرا لقوة نفوذ المحكوم عليه، لأن قاضي المظالم له سلطة أقوى من القاضي العادي (له هيبة الدولة وقوتها)، ويقوم بما عجز عنه المحتسب.

لقاضي المظالم سلطات واسعة منها التحقيق في الدعوى، إحالة القضية على القضاء للفصل فيها، أو يكلف بالوساطة والصلح بين الطرفين.

ولا تقتصر سلطة قاضي المظالم على إلغاء العمل غير المشروع لمخالفته أحكام الشرع، بل له أن يصدر أوامر للإدارة أو الأفراد لعمل شيء، أو الامتناع عن عمل شيء، وله أن يحل محل جهة الإدارة ليصدر القرار الذي يراه مناسبا،وله أن يعدل في مضمون القرار الإداري، ويبين ما يترتب على حكم الإلغاء من حقوق ومراكز قانونية، ولقاضي المظالم أن يوقع العقوبات التأديبية على الموظفين المتعسفين ويمكنه عزلهم من الوظيفة. وله أن يفرض التعويض المناسب عن الضرر الذي لحق بالأفراد بسبب خطأ إداري. ويطبق الأحكام المأخوذة من مصادر الشريعة الإسلامية لقوله تعالى :﴿ يأيها الذين ءامنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلا ﴾[16]. وقال تعالى :﴿ وأنزلنا إليك الكتاب بالحق مصدقا لما بين يديه من الكتاب ومهيمنا عليه فأحكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم عما جاءك من الحق لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجا ولو شاء الله لجعلكم أمة واحدة ولكن ليبلوكم في ما آتاكم، فاستبقوا الخيرات إلى الله مرجعكم جميعا فينبئكم بما كنتم فيه تختلفون﴾[17]. وقول الرسول ﷺ :"على المرء المسلم السمع والطاعة فيما أحب وكره إلا أن يؤمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة " .

المطلب الثاني : الحسبة

يعتبر نظام الحسبة قضاء استثنائيا في النظم الإسلامية، عرف الماوردي الحسبة بقوله : هي الأمر بالمعروف إذا ظهر تركه، ونهي عن المنكر إذا ظهر فعله، قال تعالى: ﴿ ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ﴾[18].

وضع الإسلام القواعد التي تحكم الرقابة على المعاملات في الأسواق لتكون معيارا لتقويم سلوك التجار، والتأكد من طهارة السوق من الاحتكار والغش.

يعمل نظام الحسبة على حماية محارم الله وصيانة أعراض الناس والإشراف على الأسواق، وإلزام أصحاب الحرف بضوابط الشرع في أعمالهم، فالمسلم مطالب بالحث على فعل الخير وعليه أن ينهى عن المنكر إذا ظهر .

ينصب الخليفة المحتسب لينظر في أحوال الرعية ويكشف أمورهم، ويجب أن يتوفر في الذي يعين للحسبة أن يكون ملما بأحكام الشريعة الإسلامية، ويتصف بالعدل والجرأة والصرامة.

نشأت الحسبة في عهد النبي ﷺ أول من احتسب في الأسواق، حيث روى أبو هريرة رضي الله عنه أنه ﷺ مر في السوق فأدخل يده في بضاعة للطعام فوجد فيها بللا، وعندما سأل البائع عنها أجابه بأنها من فعل المطر فقال له ﷺ:" أفلا جعلته فوق الطعام حتى يراه الناس ؟ ثم قال :" من غش فليس منا ".

ومن السنة النبوية الحديث الذي يرويه مسلم عن أبي سعيد الخذري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ :" من رأى منكم منكرا فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان."[19]

وللمحتسب اختصاصات ذات طبيعة إدارية، كضبط الأوزان، وأسعار السلع، والتفتيش في الأسواق والبضائع، وإتلاف الفاسد منها، وله اختصاصات ذات طبيعة قضائية، كالنظر في الدعاوي التي يرفعها الأفراد، والتي تتعلق بالغش والخداع والبيع والشراء والتطفيف في الكيل والميزان والمماطلة في دفع الدين[20] .

تمارس الرقابة بواسطة دعوى يرفعها أي مسلم عدل يؤدي الفرائض ويتجنب الكبائر وتشمل الحقوق الثابتة .

يتبين أن المحتسب يعمل على تحقيق المصلحة العامة، ويراقب المعاملات التي تجرى في الأسواق، ويفصل في المنازعات التي تتعلق بالغش والتدليس في المكاييل والموازين، وينظر في هذه المنازعات من تلقاء نفسه، أو بناء على تظلم من أحد الخصوم[21].

مما سبق، نخلص إلى أن للحسبة دورا في الوقاية من الفساد ومكافحته، لأنها تحول دون تفشي مظاهر الفساد، منها الفساد الإداري، ويمتاز نظام الحسبة بتوقيع العقوبة الفورية على المفسدين دون انتظار حكم القضاء، وذلك بالترغيب في فعل المعروف، والترهيب من ارتكاب الفواحش والمنكرات.

المبحث الثالث :
دورا لقضاء في مكافحة الفساد في القانون الوضعي

تنص المادة 139 من الدستور على أن:" تحمي السلطة القضائية المجتمع والحريات، وتضمن للجميع ولكل واحد المحافظة على حقوقهم الأساسية " وتنص المادة 140 على أن : " أساس القضاء مبادئ الشرعية والمساواة ... " وتنص المادة 143 على أن:" ينظر القضاء في الطعن في قرارات السلطات الإدارية ".

يمارس الرقابة القضائية القضاء بعد وقوع الأخطاء، لكن لها دور فعال، إذ تحقق ضمانات أكثر للأفراد لما يتوفر في القضاة من الحياد والاستقلال للفصل في المنازعات وبعده عن المؤثرات السياسية.

بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 86 – 483 المؤرخ في 07 ديسمبر سنة 1996 صدر نص تعديل الدستور المصادق عليه في استفتاء 28 نوفمبر سنة 1996 [22]، تضمن هذا التعديل عدة تغيرات في النظام القضائي الجزائري منها إنشاء مجلس الدولة ومحكمة التنازع.

حيث نصت المادة 152 من الدستور على أن :" تمثل المحكمة العليا الهيئة المقومة لأعمال المجالس القضائية والمحاكم .

يؤسس مجلس الدولة كهيئة مقومة لأعمال الجهات القضائية الإدارية .

تضمن المحكمة العليا ومجلس الدولة توحيد الاجتهاد القضائي في جميع أنحاء البلاد ويسهران على احترام القانون ".

بصدور دستور سنة 1996 تحول النظام القضائي في الجزائر من نظام القضاء الموحد إلى نظام القضاء المزدوج بإنشاء مجلس الدولة ومحكمة التنازع.

وصدر القانون العضوي رقم 98 – 01 المؤرخ في 30 / 05 / 1998 المتعلق

بمجلس الدولة، فله صلاحيات قضائية وصلاحيات استشارية [23].

المطلب الأول : القضاء العادي

إن جرائم الرشوة والاختلاس فيهما اعتداء على الأموال، لذا نص المشرع على العقوبات التي توقع على مرتكبي هذه الجرائم، وعلى القاضي أن يحكم بالعقوبات المقررة قانونا دون الارتكاز على الظروف المخففة، ومن ثم يكون للقضاء دور علاجي بما يتضمنه من زجر وعقاب المجرمين الذين تثبت إدانتهم، وما تحدثه العقوبة من أثر في نفوس الأفراد والموظفين .

المطلب الثاني : القضاء الإداري

يمارس القضاء الإداري الرقابة على مشروعية القرارات الإدارية، فله أن يلغي القرارات غير المشروعة، ويجيز القرارات المشروعة، فالرقابة القضائية تحقق الحماية القضائية لمبدأ المشروعية.

إن الرقابة القضائية لا تتحرك من تلقاء نفسها، لكن يجب أن ترفع دعوى من قبل صاحب المصلحة ليتدخل القضاء ويباشر الرقابة على أعمال الإدارة عن طريق دعوى الإلغاء أو دعوى التعويض.

أقرت الغرفة الإدارية بالمحكمة العليا أن القطعة الأرضية محل نزع الملكية والتي منحت للبلدية جزئت للخواص وسمحت لهم ببناء مساكن فردية مخالفة أحكام المادة 2/02 من القانون رقم 11/91 الصادر في 1991/04/27، وبموجبه تم إلغاء المقرر المؤرخ في 1989/12/26، والمتضمن التصريح بالمنفعة العامة، وإلغاء مقرر نزع الملكية من أجل المنفعة العامة المؤرخ في 1991/12/25 وإلغاء مقرر نقل الملكية المؤرخ في 1995/03/19 [24].

وفي حالة مخالفة جهة الإدارة النصوص القانونية أثناء اتخاذ القرارات، فإن الجهة القضائية المختصة، في حالة وجود نزاع وتبين أن القرار محل الطعن مخالف للقانون تقوم بإلغائه [25].

لا يجوز سحب القرار الإداري المشروع الذي أصدرته جهة الإدارة وأنشأ حقوقا للإفراد، وأن قيام الإدارة بإلغاء رخصة البناء على أساس وجود نزاع في

الملكية فإن قرارها يكون معيبا [26] .

تنحصر سلطات القاضي المختص بالبحث عن مشروعية القرارات الإدارية المطعون فيها بعدم الشرعية، والحكم بإلغائها إذا تم التأكد من عدم شرعيتها بحكم قضائي ذي حجية عامة ومطلقة[27].

الخاتمة

يتبين بصورة جلية أن للقضاء دورا هاما وفعالا في مكافحة الفساد المنتشر بكثرة في المجتمع بصورة عامة، وعلى مستوى المؤسسات الإدارية والاقتصادية.

فالرقابة القضائية تسند إلى هيئة مستقلة يتميز قضاتها بالدراية القانونية والحيدة والاستقلال عن أطراف النزاع، وكذا يعمل على حماية المصالح العليا للوطن، منها المصالح الاقتصادية ويعمل على حماية حقوق وحريات الأفراد .

إن القضاء يفصل في المنازعات المثارة أمامه بأحكام تحوز حجية الشيء المقضي به، وهذا يحمي حقوق وحريات الأفراد ضد إساءة استعمال السلطة.

ونقترح ما يلي :

- ضرورة حسن انتقاء الموظف العام أثناء التعيين في المناصب، واختيار الأكفأ والأصلح لحمل الأمانة.

- تشديد العقوبات في مجال مكافحة الفساد المالي والسالب للحرية .

- إنشاء الهيئة الوطنية المكلفة بالوقاية من الفساد، ومكافحته وضمان استقلاليتها في مواجهة السلطة التنفيذية.

ـ الهوامش :

1- سورة النساء الآية 135.

2- الأحكام السلطانية، للماوردي، دار الكاتب العلمية، بيروت، ص 77.

3- محمد لمين البشري، الفساد والجريمة المنظمة، منشورات جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، سنة 2007، ص 74.

4- احمد رشيد، الفساد الإداري: الوجه القبيح للبيروقراطية المصرية، القاهرة، دار الشعب، سنة 1986، ص85.

5- سورة البقرة الآيتان: 10، 11.

6- سورة الأعراف الآية: 84.

7- سورة الأعراف الآية: 102.

8- سورة الشعراء الآية: 152.

9- سورة القصص الآية: 3.

10- د/ سمير عالية، نظام الدولة والقضاء والعرف في الإسلام، المؤسسة الجامعية للدراسات، بيروت، 1418هـ/1997م، ص 296.

11- أحمد شلبي، تاريخ التشريع الإسلامي وتاريخ النظم القضائية في الإسلام، ط2، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، سنة 1981، ص 237 .

12- ظافر القاسمي، نظام الحكم في الشريعة والتاريخ الإسلامي، الطبعة الأولى، دار النفائس، بيروت، سنة 1978، ص 557 .

13- ظافر القاسمي، المرجع السابق،ص 566.

- محمد أنس قاسم جعفر، ولاية المظالم في الإسلام وتطبيقاتها في المملكة العربية السعودية، دار النهضة العربية، القاهرة، سنة1987، ص 49،50.

14 – د/ مسعود شيهوب، المبادئ العامة للمنازعات الإدارية، الأنظمة القضائية المقارنة والمنازعات الإدارية، الجزء الأول، ديوان المطبوعات الجامعية، سنة1999، ص10.

- د/ محمد الصغير بعلي، القضاء الإداري: مجلس الدولة، دار العلوم للنشر والتوزيع، عنابة، سنة 2004، ص10-14.

15- أحمد شلبي، المرجع السابق، ص239 .

16- الآية 59 من سورة النساء .

17 –الآية 48 من سورة المائدة .

18 - سورة أل عمران، الآية 104.

19-كتاب الإيمان، باب كون النهي عن المنكر من الإيمان، رقم الحديث 78 .

20- سمير العالية، المرجع السابق،ص 344.

21- أحمد إبراهيم حسن، أصول تاريخ النظم القانونية والاجتماعية، دار المطبوعات الجامعية الإسكندرية، سنة 2004، ص 568.

22- الجريدة الرسمية عدد 76 .

23- المواد 9 – 12 من القانون العضوي المتعلق بمجلس الدولة.

24- قرار الغرفة الإدارية بالمحكمة العليا الصادر بتاريخ 1998/02/23 في الملف رقم 157362 قضية (فريق ق.ع.ب) ضد (والي ولاية المسيلة)، المجلة القضائية، العدد الأول، سنة 1998، ص 190- 194 .

25- قرار مجلس الدولة الصادر بتاريخ 2005/06/07 ملف رقم 21173 قضية المجلس الشعبي البلدي لبلدية تنس ضد ق.ط، مجلة مجلس الدولة، العدد7، سنة 2005، ص 89.

26- قرار رقم 29432 مؤرخ 1982/11/27، المجلة القضائية، سنة عدد1، 1990، ص 188.

27- د / عوابدي عمار، النظرية العامة للمنازعات الإدارية في النظام القضائي الجزائري، الجزء الثالث، نظرية الدعوى الإدارية، الطبعة الثانية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، سنة 2003، ص 314 .